

## [0531/ 846] هل يجوز استبدال المؤذن بآلة تسجيل للأذان؟ وما

### حكم الصلاة التي تمت على هذا الوضع؟

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز استبدال المؤذن بالآلة إذا كان المسجد حراماً أو غيره هل يجوز استبدال المؤذن بالآلة إذا كان قد سجل عليها صوت الأذان كالأذان - [00:00:00](#)

المسجد الحرام أو غيره حيث أن هذا معمول به في الشركة مأمور به في مقر شركتهم. ها؟ في مقر الشركة عندهم. مقر الشركة. نعم. لا هذا ما يكفي عن الأذان - [00:00:20](#)

لأن الأذان عبادة الأذان عبادة ما يؤديها الشريط إنما يؤديها المسلم ويقوم بها المسلم فلا بد أن يؤدي الأذان في المكان الذي يصلى فيه ولا يكفي الشريط الشريط إنما هو صوت محبوس فقط - [00:00:36](#)

والأذان عبادة لابد أن يؤديها مسلم يقوم بها وفيها فضل عظيم لكن إذا اتخذ الشريط منها للأذان ودخول الوقت بحيث إذا سمع يأتي المؤذن ويؤذن من باب التنبيه على دخول الوقت فقط - [00:01:00](#)

أما الاكتفاء به عن الأذان فهذا لا. هذا غير مشروع ولا يؤدي الغرض المطلوب نعم. يقول وما حكم صلواتنا التي تمت على هذا الوضع؟ صلواتكم صحيحة إن شاء الله لأن الأذان فرض كفاية إذا أذن في البلد سقط الواجب وبقي المستحب - [00:01:19](#)

فإنتم تركتم مستحباً فصلاتكم صحيحة. نعم - [00:01:42](#)